استبيان مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان المقدم للمنظمات الدولية والمجتمع المدني

ماري لاولر، 9 شباط/فبراير 2021

تدعوكم السيدة ماري لاولر مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان وتدعو منظمتكم لملء الاستبيان التالي. ستسترشد بإجاباتكم في صياغة تقريرها المواضيعي حول مسألة احتجاز المدافعين عن حقوق الإنسان لفترات طويلة، وهو ما سيعرض أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر 2021.

يمكن الوصول إلى الاستبيان بشأن التقرير على موقع مفوضيّة الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان باللغة الإنجليزية (اللغة الأصلية) والفرنسية والإسبانية والروسية والعربية (ترجمات غير رسمية):

<https://www.ohchr.org/EN/Issues/SRHRDefenders/Pages/SRHRDefendersIndex.aspx>)

ستنشر جميع الوثائق المقدمة على الموقع المذكور آنفاً، ما لم تبين أنت أو منظمتك عند تقديم الإجابات رفضكم إتاحتها للجمهور.

ينبغي ألا يتعد الاستبيان عدد كاللمات المحدد والذي يبلغ 2500 كلمة. يرجي إرسال الاستبيان كاملاً إلى  [HYPERLINK "mailto:defenders@ohchr.org"defenders@ohchr.org](HYPERLINK%20%22mailto%3Adefenders%40ohchr.org%22defenders%40ohchr.org)

**آخر ميعاد لتقديم الإجابات:** 19 أذار/مارس 2021

معلومات الاتصال:

يرجي تقديم تفاصيل الاتصال الخاصة بكم للتواصل معكم في أية مسائل تخص هذا الاستبيان (اختياري).

|  |  |
| --- | --- |
| . منظمة مجتمع مدني, ومدافعون عن حقوق الإنسان | نوع الجهة المعنية(برجاء اختيار جهة) |
| منظمة السلام الصحية التعليميةPeace Health Education Organization (P.H.E.O)عبدالسلام عبدالله حسن رئيس المنظمة+9647703490472  | اسم الجهة المعنية/المنظمة (إن وجدت)اسم مالئ الاستبيان |
| abdulsalamalnahawy@yahoo.com | البريد الإلكتروني |
|  نعم لا بأس بذلك من اجل التعاون مع المنظمات الدولية الفاعلة في المجالات التخصصية وحقوق الانسان لمساعدة العراق والدول التي تعاني من انتهاك لحقوق الانسان  |  هل يمكننا نسب هذا الاستبيان لكم/لمنظمتكم علانيةً\*؟\*على موقع مفوضيّة الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان  |

الأسئلة

المدافعون عن حقوق الإنسان هم أشخاص يعملون، بمفردهم أو بالتعاون مع آخرين، على تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً، بما يتماشى مع إعلان الأمم المتحدة الخاص بحقوق الإنسان.

يقوم المدافعون عن حقوق الإنسان بدورهم في تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها في إطار قانوني لا يتماشى دائماً مع ميثاق الأمم المتحدة وقانون حقوق الإنسان الدولي. وفي بعض الحالات، كما يتردد في العديد من اجتماعات مجلس حقوق الإنسان وقرارات الجمعية العامة،[1] ، أسيء استخدام التشريعات الوطنية، ولاسيما التشريعات الأمنية والقوانين المناهضة للإرهاب، أو اللوائح الخاصة بالمجتمع المدني والحريات العامة بحيث تستهدف المدافعين على نحو يتنافى مع القانون الدولي ومن شأنه التسبب في حرمانهم اعتباطياً من حرياتهم لفترات طويلة.

* هل تعرفون أي مدافعين عن حقوق الإنسان تحتجزهم دول على أساس اتهامات تحمل عقوبات بالسجن لفترة تبلغ 10 سنوات على الأقل؟ برجاء التقدم بقائمة بالحالات.
* هل تعرفون أي مدافعين تحتجزهم دول على أساس عقوبات متواصلة تبلغ مدتها 10 سنة أو أكثر؟ على سبيل المثال، مدافع يتم فترة عقوبته التي تبلغ 4 سنوات وعوضاً عن إطلاق سراحه، يحكم عليه بست سنوات إضافية؟ برجاء التقدم بقائمة بالحالات.
* هل تعرفون أي مدافعين عن حقوق الإنسان أضيف إلى مدة حبس دول لهم على ذمة قضية و/أو احتجازها لهم إدارياً عقولة تبلغ أو يمكن أن تبلغ 10 سنوات أو أكثر؟ برجاء التقدم بقائمة بالحالات.
* هل تعرفون أي مدافعين عن حقوق الإنسان يندرجون في الفئات المذكورة أعلاه أطلق سراحهم قبل انتهاء العقوبات الطويلة الأجل الموقعة عليهم لأي سبب (على سبيل المثال منحوا عفواً، في الاستئناف، أطلق سراحهم على أساس إنساني أو غيره؟ برجاء التقدم بقائمة بالحالات.
* ما هي التدابير التي ترون على المقررة الخاصة اتخاذها بغية:
* حماية المدافعين من الاحتجاز لفترات طويلة بسبب عملهم الإنساني؟ و
* هل أطلق سراح هؤلاء المدافعين اعتباطياً على أساس عقوبات طويلة الأجل؟

**ملحوظة:** عند التقدم بقائمة من الحالات/الأمثلة في كل سؤال، برجاء إضافة: اسم المدافعين عن حقوق الإنسان، ملخص لعملهم الإنساني، تفاصيل الاحتجاز (تاريخ الاعتقال، الاتهامات والأحكام بما في ذلك مواد القانون أو القوانين ذات الصلة، شرح مقتضب للوقائع المتصلة بقضيتهم.

تحية طيبة ..

ان المدافعين عن حقوق الانسان والناشطين في المجال الانساني ربما يلاحقون نتيجة مطالبتهم بحقوق مشروعة وهذه الحقوق لا يتم العمل بها وانما التسويف والمماطلة القسرية ضدهم وضد من يدافعون عنهم وتتم ملاحقتهم باوامر قضائية او اجتهادات شخصية من قبل القوات الامنية نتيجة اتصال هاتفي من جهة معينة حزبية او حكومية تقوم بالاتصال بهذه القوات لتقوم باعتقال هؤلاء , او ربما عصابات خارجة عن القانون تقوم باجتهادات شخصية ومعادية لفكر المدافعين عن حقوق الانسان , لتتجرأ على قتلهم وتخوينهم واعتقالهم وتخيبهم عن الانظار لاماكن مجهولة ولفترات طويلة تصل الى سنوات .

وعليه نطلب من مجلس الامن الدولي ومفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان لاصدار قانون يحمي المدافعين عن حقوق الانسان وملزم للدول بعدم التعرض لهم وانما حمايتهم . ونطلب كذلك بتزويد بعض منظماتنا الحصانة الدولية للدفاع عن حقوق الانسان التخصصية والعامة . ونحن على اتم الاستعداد كمظمة السلام الصحية التعليمية احدى منظمات المجتمع المدني المسجلة رسميا لدى الجهات المختصة في العراق وهي منظمة محلية مستقلة , للعمل على ذلك كوننا نحن نقوم بذلك مرارا وتكرارا ولكن نحتاج الى الدعم المعنوي واللوجستي من قبل الامم المتحدة والحماية الدبلوماسية والحرية الكاملة ..

كما نود اعلامكم بانه جميع الأسئلة التي ذكرت اعلاه فيما يخص البحث عن المدافعين لو كنا نمتلك الحصانة الدولية من قبل المفوضية السامية للامم المتحدة لبحثنا عنهم في السجون السرية والسجون المعلومة , ومستعدين للتعاون حول ذلك ...

مع الاحترام ...